

قرار رقم ٥٧٩ / دج

رئيس جامعة دمشق

بناء على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠٠ / لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم ٤١٠ / تاريخ ٢٠١٨/٧/١٢ وتعديلاته بالقرار رقم ١٢٢ / تاريخ ٢٠١٩/٢/٢٨
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم ١٦٨ / تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٣
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية رقم ٨/٢٢ تاريخ ٢٠٢٤/١/١٦

يقرر ما يأتى :

المادة ١ - تعلن جامعة دمشق عن حاجتها لتعيين مؤهلين من حملة درجة الماجستير (دراسات عليا) في عضوية الهيئة الفنية وفق الاختصاصات المرفقة بهذا الإعلان ، فعلى الراغبين من المواطنين والمواطنات السوريين أو من في حكمهم ممن توفر فيهم الشروط المبينة في هذا الإعلان التقدم بطلباتهم الخطية إلى مديرية شؤون العاملين في الإدارة المركزية ابتداء من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٤/٢/٤ حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٤/٢/٢٩ موضعين فيها عناوينهم المعتمدة لتبليغهم .

- المادة ٢ -** أ - عند تحديد الإجازة مطلقة قبل جميع الاختصاصات .
ب - عند تحديد اختصاص محدد لا قبل الشهادة المطلقة .
ج - يؤخذ باسم الإجازة الواردة باللائحة الداخلية وليس لاسم القسم .

المادة ٣ - تعد المجالس الجامعية هي صاحبة الصلاحية في :

- أ - تحديد مدى توافق مؤهلات المرشح واحتياصاته الدقيق مع شروط الإعلان والاختصاص المحدد ، بشرط معادلة الشهادة غير السورية التي يحملها المرشح بمؤهل العلمي المطلوب في مجلس التعليم العالي .
ب - الموافقة على تعيين المقبولين أو رفضهم .

المادة ٤ - يتشرط في من يتقدم إلى هذا الإعلان توافر الآتي :

- أ - لا يزيد عمر المرشح بتاريخ صدور هذا الإعلان على (٤٥) سنة .
ب - تأدية خدمة العلم (الإلزامية والاحتياطية) للمتقدمين الذكور عند الإعلان أو أن يثبت المتقدم أنه يؤدي هذه الخدمة أو معفى منها أصولاً عند التقديم أو مؤجل وحيد مؤقت .
ج - لا يقل معدل المرشح في درجة الإجازة عن تقدير جيد وفقاً للقواعد المعتمدة في الجامعات السورية .
د - أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير (دراسات عليا) بتقدير جيد جداً على الأقل وفقاً للقواعد المعتمدة في الجامعات السورية وأن تكون هذه الدرجة معتمدة لاحتياصاته في درجة الإجازة ، ولا يحق لحملة درجة ماجستير التأهيل والتخصص التقدم إلى هذا الإعلان .

هـ- إتقان استخدام الحاسوب لأغراض التدريس و البحث العلمي بالحصول على شهادة (ICDL) وفق قرارات مجلس التعليم العالي الناظمة .

وـ- إتقان اللغة العربية بنتيجة اختبار في قسم اللغة العربية وأدابها بكلية الآداب والعلوم الإنسانية .

زـ- أن يجيد اللغة الانكليزية إذا لم تكن لغته الثانية الإنكليزية وذلك وفق فحص معياري بمستوى متoster أعلى تجربة المعاهد العليا للغات في الجامعات الحكومية .

المادة ٥- تعد درجة الماجستير الممنوحة من الجامعات والجامعة الافتراضية السورية المسبوقة بدرجة الإجازة الممنوحة من برامج التعليم المفتوح والتعليم الافتراضي والجامعات الخاصة في سوريا مؤهلة للتعيين في وظائف عضوية الهيئة الفنية في الجامعات الحكومية والخاصة .

المادة ٦- أـ- تراعى قواعد معادلة الدرجات العلمية للتعيين في عضوية الهيئة التعليمية الواردة في قرار مجلس التعليم العالي رقم / ٢٣٦ / تاريخ ٢٠٠٧/٧/١٥ وتعديلاته .

بـ- تقوم المجالس الجامعية المعنية ، وعلى مسؤوليتها ، بالتأكد من السوية العلمية للإنتاج العلمي للمتقدمين .

المادة ٧- أـ- يتلزم العين وفق هذا الإعلان بخدمة جامعة دمشق لمدة لا تقل عن خمس سنوات .

بـ- لا يمنح المقبول بموجب هذا الإعلان إعارة أو إجازة بلا راتب قبل مرور خمس سنوات من تاريخ تعيينه ومبادرته العمل .

جـ- لا يجوز النقل من كليات الفروع أو الكليات المحدثة خارج مقر الجامعة الرئيس إلى كليات الجامعة الأم قبل مرور عشر سنوات على التعيين .

دـ- لا يسمح لحامل شهادة الدكتوراه المقبول بموجب هذا الإعلان التقدم إلى إعلان تعيين أعضاء الهيئة التدريسية قبل مرور سنتين من تاريخ تعيينه ومبادرته العمل في عضوية الهيئة الفنية .

المادة ٨- يخضع جميع المتقدمين المحققون للقواعد والشروط المبينة في هذا الإعلان لفحص مقابلة في الجامعة أمام لجنة برئاسة رئيس الجامعة و عضوية نائب رئيس الجامعة للشؤون العلمية و عميد الكلية المختصة و رئيس القسم المختص ، و لهذه اللجنة اختيار من تراه مناسباً من المرشحين المقبولين ، و عند تزاحم الطلبات يتم الاختيار وفق الأفضلية الواردة في الاستماراة أدناه مع مراعاة الآتي :



ملاحظات	الدرجة					المؤشر	المعيار
	أقل من سنتين	٢ - ٤ سنة	٤ - ٦ سنة	٦ - ٨ سنة	أكثر من ٨ سنوات	حدثة الحصول على المؤهل العلمي	تاريخ الحصول على المؤهل العلمي
	١٠	٨	٦	٤	٢		
يعد كل فصلين سنة ولا يعطى أي نقطة إذا كان أقل من سنة في هذا المعيار	أقل من سنتين	٤ - ٢ سنة	٣ - ٦ سنة	٦ - ٤ سنة	٦	ممارسة التدريس خلال الفترة	التدريس في الجامعات والمعاهد العليا (وهي المعاهد) المتوسطة عملية فقط)
	٢	٤			٦		
	غير ذلك	معهد متوسط		جامعة / معهد عالي		مكان التدريس	
	٢	٤		٨			
	عملي فقط	نظري فقط		نظري / عملي		نوع التدريس	
	٢	٤		٦			
للبحث علامة واحدة إما في حقل ١/١ أو حقل ٢/٢	٥ بحث	٤ بحث	٣ بحث	٢ بحث	١ بحث	مجلة محلية / عربية / أجنبية	نشر بحوث علمية محكمة في دروبات معتمدة
	١٠	٨	٦	٤	٢		
	٥ بحث	٤ بحث	٣ بحث	٢ بحث	١ بحث	مجلة ذات عامل تأثير	
	١٥	١٢	٩	٦	٣		
يعد البحث الوحيد هو البحث الأول	أقل من سنتين	٢ - ٤ سنة	٤ - ٦ سنة	٦ - ٨ سنة	أكثر من ٨ سنوات	تاريخ نشر أول بحث	نشر بحوث علمية محكمة في دروبات معتمدة
	١	٢	٣	٤	٥		
	أقل من سنتين	٤ - ٢ سنة	٦ - ٤ سنة	٨ - ٦ سنة	أكثر من ٨ سنوات		
	٥	٤	٣	٢	١	تاريخ نشر آخر بحث	
حسب طبيعة العمل ونوع الشهادة	٢٠ +	١٩ - ١٥ سنة	١٤ - ١٠ سنة	٩ - ٥ سنة	أقل من ٥ سنوات	مدة العمل	العمل في جهة بحثية أو مهنية في مجال التخصص
	١٠	٨	٦	٤	٢		
	غير ذلك	جهة مهنية خاصة / محلية خارجية	جهة مهنية حكومية	مركز / هيئة بحثية / معهد متواسط	جامعة / معهد عالي	جهة العمل	
	١	٢	٣	٤	٥		
	٥	٤	٣	٢	١	رئيس القسم	
	٥	٤	٣	٢	١	عميد الكلية	
	٥	٤	٣	٢	١	نائب رئيس الجامعة	
	٥	٤	٣	٢	١	رئيس الجامعة	
	الدرجة الإجمالية التي استحقها المتقدم						
	العبرة في حساب السنوات من تاريخ صدور الإعلان						

أ- أن يكون المرشح قد حقق المعايير المشار إليها في الاستمرارة بعد حصوله على المؤهل العلمي المطلوب للتعيين (تاريخ قرار مجلس الجامعة بمنح الدرجة) .

ب- يتم اختيار بديل واحد فقط من بدائل المؤشر في حال وجود أكثر من بديل يتوافق مع حالة المتقدم ويتم اختيار الدرجة الأعلى التي تطبق على حالته .

ت- في حال التساوي في الدرجات يقبل الأصغر سنًا ، ولا يعتد بأي وثيقة تقدم بعد انتهاء تقديم الطلبات ، ولا تقبل أي وثيقة بدون تاريخ .

ث- البحث يجب أن تكون منشورة أو الموافقة على نشرها قبل صدور الإعلان

ج- يتم التأكيد من البيانات المتعلقة بالتدريس في الجامعات ونشر البحث والعمل في جهة بحثية أو الإسهام في مجال الاختصاص بموجب وثائق رسمية معتمدة أصولاً .

ح- تحرر اللجنة محضرأ بالمقابلات موقعاً من جميع أعضائها يتضمن المبررات التي استندت إليها في قبول المرشحين أو رفضهم .

المادة ٩ - يقدم الراغبون ممن تتوافر فيهم الشروط المبينة في هذا القرار بطلباتهم الخطية إلى مديرية شؤون العاملين في رئاسة جامعة دمشق موضحين فيها عناوينهم المعتمدة لتبليفهم ، مرفقاً بها الوثائق الآتية :

أ- السيرة الذاتية للمرشح مبيناً فيها السجل العلمي والأكاديمي والمؤلفات والبحوث المنشورة الموافقة على نشرها في مجلات محكمة ومعتمدة بغاية تاريخ تقديم الطلب ، إضافة إلى البرنامج الدراسي و / أو التدريسي المتبع للحصول على المؤهل العلمي بما في ذلك الشهادات العليا الأخرى غير السورية السابقة للمؤهل (الإجازة ، دبلوم ، ماجستير ، ٠٠٠٠) .

ب- صورة مصدقة ومترجمة عن المؤهل العلمي المطلوب .

ج- صورة مصدقة عن الشهادات السورية (الثانوية - الإجازة - الدبلوم و / أو الماجستير) .

د- صورة مصدقة ومترجمة عن الشهادات الأخرى غير السورية التي تسبق الماجستير (الثانوية - الإجازة - الدبلوم إن وجدت)

ه- نسخة عن الأطروحة وملخص عنها باللغة العربية مع إشعار من مكتبة الأسد باستلام نسخة منها .

و- موافقة الجهة التي يعمل بها على الاشتراك في هذا الإعلان إذا كان عاملاً أو موظفاً (موافقة الوزير المختص) .

ز- بيان وضع من شعبة التجنيد للمتقديم الذي يثبت بأنه أدى خدمة العلم الإلزامية أو يؤديها أو معفى منها أصولاً عند التقديم أو مؤجل وحيد مؤقت .

ح- وثيقة تثبت إقامة المتقدم في البلد المانع للشهادات غير السورية وفق الأسس المعتمدة في مجلس التعليم العالي .

ط- الاستمرارة الخاصة بالاشتراك في مسابقة هذا الإعلان ، تؤخذ من مديرية شؤون العاملين في الإدارية المركزية بجامعة دمشق مرفقاً معها وثيقة تتضمن عدد الأبحاث المقدمة وإشعار القبول والخبرة التدريسية والعمل في مجال التخصص وكل ما يخص جدول النقاط موقع من صاحب العلاقة والموظف المسؤول .

ي- لا تقبل الطلبات إلا من قبل أصحاب العلاقة بالذات أو بموجب وكالة خاصة بذلك .

- المادة ١٠ - التقدم للتعيين يكون باختصاص واحد فقط ، ولا يجوز التقدم بأكثر من طلب .
- المادة ١١ - لا تقبل الطلبات الشرطية باستثناء الحاصلين على المؤهل المطلوب بقرار مجلس الجامعة حتى تاريخ انتهاء تقديم الطلبات .
- المادة ١٢ - لا تقبل طلبات الموظفين حالياً أو سابقاً وإن أنهوا التزامهم (وثيقة غير موفد) .
- المادة ١٣ - يتم تقديم الطلبات مع كافة الأوراق المطلوبة في مديرية شؤون العاملين بالإدارة المركزية اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٩ ولغاية ٢٠٢٤/٢/٣٠ من الساعة ٩:٣٠ صباحاً وحتى الساعة ١٢:٣٠ ظهراً .
- المادة ١٤ - يبلغ هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

دمشق في

رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

٨٩ / دج صورة إلى :

- رئاسة مجلس الوزراء - مكتب التعليم العالي والبحث العلمي في القيادة المركزية لحزب البعث العربي الاشتراكي
- الاتحاد الوطني لطلبة سوريا (المكتب التنفيذي) .
- حزب البعث العربي الاشتراكي فرع جامعة (دمشق - حلب - تشرين - البعث - طرطوس - حماه - الفرات)
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .
- الجامعات السورية الأخرى (حلب - تشرين - البعث - طرطوس - حماه - الفرات)
- محافظة (دمشق - ريف دمشق - حلب - حماة - حمص - الحسكة - ادلب - الرقة - دير الزور - القنيطرة - السويداء - درعا - اللاذقية - طرطوس) يرجى النشر في لوحة الإعلانات وموافقتنا بإشعارات النشر .
- المكتب التنفيذي لنقابة المعلمين .
- المكتب الفرعى لنقابة المعلمين في جامعة دمشق .
- الجهاز المركزي للرقابة المالية: رجاء التدقيق والتأشير والإعادة .
- المؤسسة العربية للإعلان: رجاء نشر الإعلان في صحفتين محليتين من الصحف الصادرة في دمشق وليرة واحدة .
- الديوان المركزي للنشر في لوحة إعلانات الجامعة - مديرية النظم والمعلومات للنشر في موقع الجامعة الإلكتروني .

أمين جامعة دمشق

الدكتور طالب أحمد العلي

٦٧ كازينو ٢٢٤